ما يوجب تلك الصورة وما يكون العلم بان زيدا قائم اوليس
بقائم نفس الاثبات او النفي بل ما يوجب ذلك الثاني انه يلزم
عليه ان لا يكون التصور والتصديق قسمي العلم لان التصور
على ما قالوا هو الصورة الحاصلة والتصديق هو النفي والاثبات
الثالث ان القول بالصورة فرع الوجود الذهني والمعروف
للعلم بهذا التعريف ينكر وقته الرابع ان ارادة الصورة من
التمييز خلاف الظاهر الخامس ان النفي والاثبات يعني بالمعنى
المنطقي ليسا نقيضين لارتفاعهما عن الشك مع ان هذا
الذي تقرر يقتضي انهما نقيضان ويمكن الجواب عن الاول
بان المعرفين للعلم بهذا التعريف يلتزمون ان العلم ليس
نفس الصورة والنفي والاثبات فانهم يقولون انه صفة
حقيقية ذات اضافة يخلقها الله تعالى بعد استعمال العقل
او الحواس او الخبر الصادق تستتبع انكشاف الاشياء اذا
تعلقت بها كما ان القدرة والسمع والبصر كذلك وما هو
المشهور من ان العلم هو الصورة الحاصلة فمذهب الفلاسفة
القائلين بانطباع الاشياء في النفس وهم ينفونه وعن الثاني
بانه ان اراد بقوله انه يلزم عليه ان لا يكون التصور والتصديق
قسمي العلم ان لا يكون العلم باعتبار ذاته منقسما اليهما فمسلم
ولا ضير في ذلك وان اراد انه يلزم ان لا يكون منقسما اليهما
اصلا ممنوع فان العلم باعتبار ايجابه النفي او الاثبات تصديق
وباعتبار عدم ايجابه شيأ منهما فان اوجب صورة تصور
واما كون التصور والتصديق ليس لهما نفس الصورة والنفي
والاثبات فقد عرف انه مخترع الفلاسفة وعن الثالث بان
المراد بالصورة المثال المتخيل السبيتي بمانع المرآة وان هذا
من الوجود الذهني فان مرادهم بالوجود الذهني امر

يشارك

يشارك الوجود الخارجي في تمام الماهية ويماثله وعن
الرابع بانه مبني على المساهلة والاعتماد على فهم السامع
للقطع بان التقييض الذي يحتمله المتعلق انما هو للتمييز
بمعنى الصورة والنفي والاثبات هما بالمعنى المصدري
وعن الخامس بان المراد بالنفي والاثبات اللذين جعلا
نقيضين النفي والاثبات بالمعنى اللغوي وهو اثبات احد
الطرفين للاخر ونفي احدهما عن الاخر ولذا جعلوا متعلقهما
الطرفين لا ان النسبة واقعة او ليست بواقعة على ما هو
مصطلح الفلاسفة تامل قوله فانه اي قوله المذكور وخير
ان قوله لكنه لا يشمل ولو حذف ضميره لكنه لكان ظاهرا
قوله وان كان شاملا اي كما شمله التعريف السابق والواو
للحال قوله لادراك الحواس اي الظاهرة اي ادراكها للمخبرات
التي لا تدرك الا بالحواس كبياض زيد وسواد عمرو وحرارة
هذه النار وبرودة هذا الماء قوله بناء اي في حالة تكون الشمول
المذكور بناء اي ذا بنا او مبنيا قوله على عدم التقييد
بالمعاني اي على عدم تقييد متعلق التمييز الواقع في هذا
التعريف بالمعاني بان يراد تمييز الشيء عما عداه من الاشياء
اعم من ان يكون ذلك الشيء معنى او جزئيا محسوسا فالمراد
بالمعنى ما قابل الجزئي المحسوس بحاسة من الحواس الخمس
الظاهرة بخلاف ما لو قيد متعلق التمييز الواقع في التعريف
بالمعاني بان قيل تمييز المعنى عما عداه من المعاني فان
التعريف حينئذ لم يشمل ادراك الحواس للامور التي
لا تدرك الا بحاسة من الحواس الخمس الظاهرة لما علمت ان
المراد بالمعنى ما قابل المحسوس بحاسة من الحواس الخمس الظاهرة
واعلم ان تقييد متعلق التمييز بالمعنى وعدم تقييده به

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)